[89] (1343) 2 - وقال عليه السلام: كان رسول ا صلى ا عليه وآله إذا سمع المؤذن يؤذن قال مثل ما يقول في كل شئ (1). (1344) 3 - وقال عليه السلام: صل على النبي صلى ا عليه وآله كلما ذكرته أو ذكره عندك ذاكر في أذان أو غيره (1). أبواب أفعال الصلاة باب 1 (1345) 1 - قال أبو جعفر عليه السلام: لا تعاد الصلاة إلا من خمسة، الطهور والوقت

_____ 2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 5: 453 / 1 (7066)، والقديم، 4: 671 / 1. في الوسائل:... قال مثل ما يقول... لكن في الوسائل الجديد: قال مثل ما يقوله...، وفى الحجرية: قال ما يقول. نقله عن الكافي: 3: 307 / 29. (1) أي في كان فصل من الفصول، سمع منه. 3 - الوسائل، أبواب الاذان والاقامة، الباب 42 (باب وجوب الصلاة على النبي صلى ا عليه وآله، كلما ذكر في أذان أو غيره). الجديد، 5: 451 / 1 (7059)، والقديم، 4: 669 / 1. في الوسائل:... أو ذكره ذاكر عندك... وفى نسختنا الحجرية من الكتاب: ذكره عندك ذكرا في أذان أو غيره. نقله عن الفقيه: 1: 284 / 875، وأشار إلى مثله عن الكافي: 3: 303 / 7. (1) يعنى: مرة واحدة واجبة وإلا يلزم التسلسل، سمع منه. الباب 1 فيه حديثان 1 - الوسائل، كتاب الصلوة، أبواب القرائة في الصلوة، الباب 29 (باب عدم وجوب الاعادة على من نسى القراءة أو شيئا منها حتى ركع،...). الجديد، 6: 91 / 5 (7427)، القديم، 4: 770 / 5. _____